



No.:
Date: / / 20

العدد: ٦٠ / ٨٠٢
التاريخ: ٢٠ / /

٢٦٥٤٢

٢٠١٨/١١/٢١

إلى / مجلس الدولة

م / الرأي في شأن احتساب الشهادة العليا للموظف

نهدي هذه الوزارة أطيب تحياتها ...

كتابكم المرقم ٢٦٥٣ في ٢٠١٨/٩/٣

ومرفقه كتاب محافظة بغداد المرقم ١٨٧٤٠ في ٢٠١٨/٨/٩ نبدي الأتي :-

من حيث المبدأ فإن مركز الموظف تنظيمي بمعنى أن شؤونه الوظيفية محكومة بنصوص قانونية نافذة وان
أعمال الموظف لدراسته تكون وفق الإلية المنصوص عليها بالقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٩ والتعليمات عدد
(١٦٥) لسنة ٢٠١١ .

ورد بكتاب محافظة بغداد أعلاه أن الدوام الرسمي لدائرة المبحوث عنه دوام مسائي بشكل كامل يبدأ من
الساعة (الخامسة) مساءً١ ولغاية الساعة (الثامنة) مساءً١ .

أن الفقرة (١) من المادة (السادسة والخمسين) من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل قضت
(تقرر ساعات العمل في الدوائر الحكومية من قبل مجلس الوزراء من وقت لآخر على أن لا تتجاوز ساعات الدوام (ثمان)
ساعات في اليوم أو (أربعة وأربعون ساعة في الأسبوع) فأذا كان ما جاء بكتاب المحافظة تم بعد استحصال
الموافقات الأصولية من الجهة المخولة بذلك وحيث أن القصد من منح الإجازة الدراسية للموظف هو
الانصراف التام للدراسة وفي حالة عدم وجود تعارض بين دراسة المستفسر عنه وعمله الوظيفي ووجود
علاقة مباشرة بين أختصاص الشهادة الحاصل عليها وطبيعة عمله وعمل الدائرة ، فبالإمكان احتساب
الحقوق المترتبة على الشهادة الحاصل عليها وفق النصوص القانونية ذات العلاقة .

مع التقدير

د . ماهر حماد جوهان

وكيل الوزارة / وكالة

٢٠١٨/١١/